

272 - حكم نقل المسجد إذا تعطل من المصلين إلى مسجد آخر -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول انني قد بنيت مسجد في احد الحارات من الخشب وقد نقلت الى حارة اخرى ولم يبق احد آآ في الحارة آآ وقد نقلت

المسجد معي الى الحارة الاخيرة فهل علينا من - [00:00:00](#)

نقله شيء من الذنب؟ افيدونا وفقكم الله اذا انتقل الناس من حارة الى حارة من حارة قديمة الى حارة جديدة وانه يقف الحارة لاحد يصلي في المسجد فانه ينقل الى الحارة الجديدة مانع لا مانع من نقضه ونقل اخشابه وادواته الى المسجد الجديد. وثم يباع محله

يباع - [00:00:18](#)

رفعه الثمن في تعبیر المسجد الجديد وفي تعبیر المسجد الاخر. لان بقاءه حين تعطيل بلا فائدة. اذا انتقل الناس من حارة الى حارة من مكان الى مكان وبقي المساجد الحارة خالية ليس فيها احد يصلي فيها فانها تهدم وتنقل ادواتها الى المساجد الاخرى للعمارة او

تباع - [00:00:40](#)

تصرف قيمتها في تعميم مساجد جديدة يحتاجها المسلمون في حارات اخرى. هذا هو الواجب ولا تعطل ابدا. احسنتم. نعم -

[00:01:00](#)